إذا تواتر الخبر أفاد العلم فلا حاجة إلى النظر
خلافا لإمام الحرمين والحجة والكعبي والبصري
وتوقف المرتضى من الشيعة • لنا لو كان نظريا
لم يحصل لمن لا يتأتى له كالبله والصبيان
قلنا يتوقف على العلم بانتفاء تواطئهم وأن
لا داعي لهم إلى الكذب • قلنا هو حاصل
بقوة قرينة من الفعل فلا حاجة إلى النظر •
الثالثة ضابطه إفادة العلم وشرطه أن لا
يعلمه السامع ضرورة وأن لا يعتقد خلافه
لشبهة دليل أو تقليد وأن يكون سند المخبرين
إحساسا به وعددهم مبلغا يمنع تواطؤهم

على الكذب • وقال القاضي لا تكفي الأربعة
والا لافاد قول كل أربعة فلا يجب تزكية شهود
الزنا لحصول العلم بالصدق أو الكذب
وتوقف في الخمسة ورد بأن حصول العلم بفعل
الله سبحانه وتعالى فلا يجب الاطراد وبالفرق
بين الرواية والشهادة وشرط اثنا عشر نقباء
موسى عليه السلام وعشرون لقوله تعالى ان
يكن منكم عشرون وأربعون لقوله عز اسمه
ومن تبعك من المؤمنين وكانوا أربعين وسبعون
لقوله سبحانه وتعالى واختار موسى قومه سبعين
رجلا وثلثمائة وبضعة عشر عدد أهل بدر

Copyright © King Saud University